

Distr.
GENERAL

HRI/CORE/1/Add.50
9 November 1994
ARABIC
Original: ENGLISH

الصكوك الدولية لحقوق الإنسان



وثيقة أساسية تشكل جزءاً من تقارير الدول الأطراف

استونيا

[١٢ آب/أغسطس ١٩٩٤]

أولا - الأرض والشعب

١- تقع استونيا على الشاطئ الشرقي لبحر البلطيق بين خطي العرض ٥٧°٤٦ و ٥٩°٤٩ شمالا وخطي الطول ٢١°٤٦ و ٢٨°١٣ شرقا. وتغطي استونيا مساحة ٢١٥ ٤٥ كم ٢ إلى جانب ٢ ٠٠٠ كم ٢ أخرى لا يزال يحتلها الاتحاد الروسي.

٢- وفي ٢٤ شباط/فبراير ١٩١٨ أمكن إنشاء دولة استونية مستقلة. وظلت استونيا مستقلة حتى ١٦ حزيران/يونيه ١٩٤٠. واستنادا إلى حلف مولوتوف - ريبينتروب لعام ١٩٣٩ وبروتوكولاته السرية احتل الاتحاد السوفياتي استونيا في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٤٠. وفي ٦ آب/أغسطس ١٩٤٠ أدمجت استونيا في الاتحاد السوفياتي. واحتلتها ألمانيا من ١٩٤١ إلى ١٩٤٤ ثم احتلها الاتحاد السوفياتي من ١٩٤٤ إلى ١٩٩١. واستعيدت السيادة في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩١.

٣- واعتمدت جمهورية استونيا دستورا جديدا لها عن طريق الاستفتاء في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٢. ووفقا للدستور الذي دخل حيز التنفيذ في ٣ تموز/يوليه ١٩٩٢ فإن استونيا جمهورية ديمقراطية مستقلة ذات سيادة والشعب هو مصدر السلطة العليا فيها.

٤- وفي ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ جرت أول انتخابات حرة للبرلمان ورئاسة الجمهورية منذ الحرب.

٥- ووفقا لبيانات التعداد فإن عدد سكان استونيا في عام ١٩٨٩ بلغ ١ ٥٦٥ ٦٦٢ نسمة منهم ٢٦٩ ٩٦٣، أو ٦١,٥ في المائة من العرق الاستوني، و٣٠,٣ من العرق الروسي و٣,١٧ في المائة من العرق الأوكراني و١,٨ من العرق البييلوروسي و١,١ من العرق الفنلندي و٢,١٣ من أعراق أخرى. ويمثل ذلك انخفاضا جذريا في نسبة العرق الاستوني في استونيا الذي كان ٩٧,٣ في المائة في عام ١٩٤٥. وفي تموز/يوليه ١٩٩٣ بلغ عدد السكان ١ ٥١٦ ٦٠٠ نسمة.

٦- وقد مرت استونيا بتغير مثير منذ استعادة الاستقلال. فقد بدأت استونيا في تطبيق الاقتصاد السوقي الحر. ومع تنفيذ الإصلاح النقدي في ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٢ طبقت استونيا عملتها الخاصة بها وهي الكرون الاستوني. والكرون مربوط بالمارك الألماني بصورة ثابتة بمعدل ١ مارك ألماني = ٨ كرون استوني.

٧- والمؤشرات الاقتصادية الأولية لاستونيا هي ما يلي:

النتاج القومي الإجمالي في ١٩٩٢ - ١٣,٧ مليار كرون استوني (١,٧ مليار مارك ألماني):

الدخل القومي الإجمالي للفرد في عام ١٩٩٢ - ٨ ٥٦٠ كرون استوني (١٠٧٠ مارك ألماني):

التضخم في عام ١٩٩٣ - ٣٠ في المائة:

الدين الأجنبي حتى ١ أيار/مايو ١٩٩٣ - ١٨٠ مليون دولار أمريكي:

البطالة في ١ أيار/مايو ١٩٩٣ - ٢,٤ وفي ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ - ١,٤٨ في المائة؛

الديانات الرئيسية - اللوثرية والأورثوذكسية الروسية والمعمدانية؛

متوسط العمر المتوقع (١٩٩٠) - الرجال ٦٤,٧ سنة والنساء ٧٤,٩ سنة؛

معدل وفيات الأطفال (١٩٩١) - ١٣,١٢ في الألف؛

معدل المواليد (١٩٩١) - ١٧,٨ في الألف؛

نسبة السكان تحت سن ١٥ سنة أو أكثر من ٦٥ سنة (١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢) - ٣٣,٦ في المائة؛

السكان الحضريون - ٧١,٢٥ في المائة؛

السكان الريفيون - ٢٨,٧٥ في المائة.

٨- وكانت ميزانية الدولة لعام ١٩٩٣ متوازنة. ويدعم كمية الكروونات الاستونية المتداولة ما يزيد عن ضعفها من الذهب واحتياطيات العملة الأجنبية. وميزان التجارة الخارجية إيجابي مع تزايد حجم التجارة الخارجية في الربع الأول من عام ١٩٩٣ عن الربع الأول من عام ١٩٩٢ بنسبة ٢٨ في المائة.

ثانيا - الهيكل السياسي العام - الأساس القانوني لحماية حقوق الإنسان في استونيا

٩- يتمتع كل شخص بحق حماية الدولة والقانون (المادة ١٤ من الدستور الاستوني). وتقع مسؤولية كفالة الحقوق والحريات على السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية وعلى الحكومات المحلية (المادة ١٤ من الدستور).

١٠- ويتم تنظيم أعمال البرلمان الاستوني (ريجيكوغو) ورئيس الجمهورية وحكومة الجمهورية والمحاكم على أساس مبدأ فصل السلطات وتوازنها.

١١- والسلطة التشريعية في يد البرلمان الذي يتألف من ١٠١ عضو (المادتان ٥٩ و ٦٠ من الدستور). وفي ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ جرت أول انتخابات ديمقراطية منذ أكثر من ٥٠ عاما لانتخاب البرلمان ورئيس الجمهورية. وإلى جانب الأعضاء المستقلين في البرلمان يضم البرلمان ممثلي تسعة مجموعات حزبية برلمانية.

١٢- ورئيس الجمهورية هو رئيس الدولة (المادة ٧٧ من الدستور). والرئيس الحالي هو لينارت ميربي.

١٣- والحكومة هي مصدر السلطة التنفيذية في استونيا (المادة ٨٦ من الدستور).

١٤- ومبادئ وقواعد القانون الدولي المعترف بها عالمياً جزء لا يتجزأ من النظام القانوني الاستوني (المادة ٣ من الدستور). وإذا تعارض القانون الاستوني أو غيره من المراسيم مع المعاهدات الأجنبية التي صدق عليها البرلمان (بما في ذلك اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية) تنطبق أحكام المعاهدة الأجنبية (المادة ١٢٣ من الدستور).

١٥- والمستشار القانوني موظف مستقل يقوم برصد امتثال المراسيم التشريعية التي تعتمد عليها السلطة التشريعية والتنفيذية في الدولة والحكومات المحلية للدستور والقانون (المادة ١٣٩ من الدستور).

١٦- وتقوم المحاكم وحدها بإدارة العدالة. والمحاكم مستقلة في عملها وتطبق العدالة وفقاً للدستور والقانون (المادة ١٤٦ من الدستور).

١٧- وينقسم نظام المحاكم في استونيا إلى ثلاث طبقات:

(أ) محاكم المقاطعات والمدن والمحاكم الإدارية (المحاكم الابتدائية أو محاكم الدرجة الأولى)؛

(ب) محاكم الدوائر (محاكم الدرجة الثانية التي تعيد النظر في أحكام المحاكم الابتدائية في مداوالات الاستئناف)؛

(ج) المحكمة الوطنية (وهي أعلى محكمة وهي تعيد النظر في أحكام المحاكم مثل مداوالات النقض والقضايا التي تنطوي على نزاعات دستورية).

ويحدد القانون إنشاء محاكم خاصة لبعض فئات القضايا. ويحظر إنشاء محاكم للطوارئ (المادتان ١٤٨ و١٤٩ من الدستور).

١٨- ولكل شخص الحق في رفع دعوى أمام المحاكم في حالة انتهاك حقوقه أو حرياته. ويحق لأي شخص تنظر دعواه أمام محكمة أن يطلب الحكم على دستورية أي قانون متصل أو غير ذلك من الإجراءات أو التدابير القانونية (المادة ١٥ من الدستور).

١٩- وتتمتع حقوق جميع الأشخاص المنشأة بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بالحماية دون أي قيود في استونيا. وقد انضمت استونيا أيضاً إلى البروتوكول الاختياري لهذا العهد. وبذلك تعترف جمهورية استونيا باختصاص اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في تلقي ودراسة البلاغات من الأفراد الذين يدعون أنهم ضحايا انتهاك من جانب استونيا لأي من الحقوق المحددة في العهد.

٢٠- ولا يعرقل الدستور الاستوني تطبيق أحكام اتفاقيات حقوق الإنسان التي صدق عليها البرلمان في القانون الاستوني.

٢١- وحماية حقوق الإنسان في استونيا تخضع للرصد من جانب الهيئة التشريعية للدولة بالإضافة إلى السلطة التنفيذية والمحاكم والمستشار القانوني. وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ أنشئ المعهد الاستوني لحقوق الإنسان كمنظمة عامة.

- - - - -